

[مستحبات صيام التطوع التي اتفق الفقهاء على استحبابها من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي]

(جزء مستل من رسالة الماجستير بعنوان: المستحبات الفقهية في المذهب الحنبلي من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي من بداية كتاب الزكاة إلى ناية كتاب الصيام)

إعداد الباحثة:

[وجدان بنت صالح براهيم الروضان، تخصص الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة جدة، السعودية]

ملخص البحث:

تهدف هذه الرسالة إلى تكوين موسوعة علمية تختص بالمستحبات في الفقه الإسلامي حيث أنها جزء من مشروع متكامل يضم جميع أبواب الفقه، ففي هذه الدراسة ذُكرت مستحبات صيام التطوع التي اتفق الفقهاء على استحبابها وبيان الأدلة التي استندوا عليها وأوجه الدلالة منها.

وهذه الدراسة عُنت بمستحبات صيام التطوع من خلال كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

وقد تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي في الجزء المعني بالدراسة، والوصفي التحليلي من خلال عرض الأدلة وأوجه الدلالة منها.

ويعد هذا العمل وسيلة لتسهيل الوصول للمستحبات الفقهية وما في ذلك من أثر في تكميل عبادة المسلم على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: مستحبات الصيام، صيام التطوع، صوم، استحباب، المستحبات، التطوع.

المبحث الأول: التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح المنتهى ومؤلفه.

المطلب الأول: المقدمة:

الحمد لله الذي يقول الحق وهو يهدي السبيل، والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين، جدد الله به رسالة السماء، وأحيا ببعثته سنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ونشر بدعوته آيات الهداية، وأتم به مكارم الأخلاق وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فإن من فضل الله تعالى على الأمة أن أكمل لها الدين، وأتم لها النعمة، وحفظ الله شريعته من الزيادة والنقصان كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾¹.

ولا يخفى أهمية الفقه في الدين، فالنبي ﷺ أوصى بالتفقه في الدين بمفهومه العام والخاص فقال ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»².

¹ [الحجر: 9]

² أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً رقم (71)؛ وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة رقم (1037).

ومن جملة أحكام الشريعة الإسلامية: المستحبات الفقهية وهي ما يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها، ولها أسماء أخرى عند أهل العلم منها: السنة والمندوب، ونظراً لأهميتها وعظيم فائدتها فقد رغبت بجمع مستحبات صيام التطوع في المذهب الحنبلي من خلال كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

مشكلة الدراسة:

إبراز مستحبات صيام التطوع التي اتفق الفقهاء على استحبابها وذكر بعض مواضع حديثهم عنها وأدلتهم التي استدلو بها وأوجه الدلالة.

أهمية الدراسة:

الموضوع جزء من مشروع متكامل يعرض المستحبات الفقهية في جميع أبواب الفقه ولذلك فائدة كبرى لكل مسلم يحرص على اتباع سنة نبينا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

أهداف الدراسة:

1. إبراز مستحبات صيام التطوع التي اتفق الفقهاء على استحبابها.
2. ذكر أدلتهم التي بنوا الحكم عليها.
3. بيان أوجه الدلالة وسبب استنباطهم للحكم من تلك الأدلة.

حدود الدراسة:

مستحبات صيام التطوع التي اتفق الفقهاء على استحبابها من كتاب شرح منتهى الإرادات للبهوتي.

الدراسات السابقة:

لم أقف بعد مراسلة المراكز المتخصصة والبحث والتحري على بحث علمي تصدى لها على سبيل الاستقلال -في الجزء المعني بالدراسة - إلا دراسة قام بها بعض الباحثين من جامعة الملك سعود بعنوان (الأوامر النبوية المختلف في دلالتها)، ولم يتفق مع بحثي إلا في مسألتين من أصل ستين مسألة.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي إذ يقوم على استقراء المادة العملية من خلال:

1. عرض المسائل والتي تختص بمستحبات صيام التطوع المتفق على استحبابها.
2. ذكر الأدلة التي بنى الحكم عليها وأوجه الدلالة منها.

وقد سلكت في بحثي المنهج التالي:

1. اعتماد المصادر والمراجع الأصلية في العزو.
2. عزو الآيات القرآنية إلى موطنها في القرآن الكريم.
3. تخريج الأحاديث النبوية، بذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فيُكتفى بذلك، وإن كان في غيرهما فيُخرج من مظانه مع ذكر حكم أهل الحديث عليه.

4. الحرص على الالتزام بالأمانة العلمية في عزو الأقوال إلى قائلها، وبذل الجهد في نقل قول كل قائل من مصدره الأصلي -إن تمكنت من ذلك- وإلا نقلته من كتب أصحابه المعتمدة.
5. التعريف بالمصطلحات الفقهية وبيان الكلمات الغريبة التي تحتاج لبيان.
6. الترجمة للأعلام غير المشهورين.

هيكلية البحث:

يتكون البحث من مبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: التمهيد والمقدمة والتعريف بكتاب شرح المنتهى ومؤلفه، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المقدمة: وفيه موضوع البحث وأهدافه والخطة التي سرت عليها، والمنهج الذي سلكته في البحث.

المطلب الثاني: التمهيد في التعريف بالصيام، وأقسامه وذكر فضائله.

المطلب الثالث: تعريف موجز بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه.

المبحث الثاني: مستحبات صيام التطوع التي اتفق الفقهاء على استحبابها، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: أفضل صيام التطوع.

المطلب الثاني: صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

المطلب الثالث: صيام يومي الاثنين والخميس.

المطلب الرابع: صيام شهر محرم، وأفضله اليوم العاشر.

المطلب الخامس: صيام عشر ذي الحجة وأفضله يوم عرفة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

المصادر والمراجع.

المطلب الثاني: التمهيد في التعريف بالصيام، وأقسامه وذكر فضائله.

الصوم لغة: الإمساك مطلقاً، ومنه قوله تعالى -حكاية عن مريم عليها السلام-: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْماً فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيّاً﴾^{3, 4}.

الصوم اصطلاحاً: هو التعبد لله سبحانه وتعالى، بالإمساك عن المفطرات، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس⁵. وينقسم الصيام باعتبار كونه مأموراً به⁶ إلى قسمين⁷:

³ [مريم: 26].

⁴ يُنظر: التهذيب للنووي (126/3)؛ التعريفات للجرجاني (136/1).

⁵ يُنظر: مغني المحتاج للشرييني (140/2)؛ كشاف القناع للبهوتي (299/2)؛ الشرح الممتع لابن عثيمين (298/6).

⁶ ويقابله: الصوم المنهي عنه شرعاً، بقسميه: الصوم المحرم، والمكروه.

⁷ يُنظر: البحر الرائق لابن نجيم (277/2)؛ بداية المجتهد لابن رشد (45/2)؛ مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (15/19).

الأول: الصوم الواجب وهو نوعان: ما كان بغير سبب من المكلف كصيام شهر رمضان⁸، فهو واجب بأصل الشرع، وما كان بسبب من المكلف: كصوم النذر، والقضاء.

الثاني: الصوم المستحب (صوم التطوع) وهو نوعان: ما كان مطلقاً غير مقيد بزمن معين⁹، وما كان مقيداً بزمن معين، كصوم الست من شوال، ويومي الاثنين والخميس، ويوم عرفة، ويوم عاشوراء.

وللصيام فضائل كثيرة، من ذلك¹⁰:

1. أن الله تبارك وتعالى أضافه إلى نفسه، تشريقاً لقدره، وعظيم فضله.
 2. تجتمع في الصوم أنواع الصبر الثلاثة، فإن فيه صبراً على طاعة الله، وصبراً عما حرم الله على الصائم من الشهوات، وصبراً على ما يحصل للصائم فيه من ألم الجوع والعطش وضعف النفس والبدن.
 3. أن الصيام يشفع لصاحبه يوم القيامة.
 4. الصوم من الأعمال التي وعد الله تعالى فاعلها بالمغفرة والأجر العظيم.
 5. الصيام كفارة للذنوب والخطايا.
 6. أن الصوم جنة حصن من النار، وفي الإكثار منه سبب لدخول الجنة.
 7. أن خلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك.
- المطلب الثالث: تعريف موجز بكتاب شرح منتهى الإرادات ومؤلفه.**
- أولاً: التعريف بالكتاب.**

يعتبر كتاب المنتهى من المتون المجردة، المصححة، المبنية على قول واحد، والخالية من الدليل والتعليل، وهو كتاب يجمع بين كتابين جليلين، أحدهما كتاب "المقنع" لابن قدامة¹¹، والآخر كتاب "التنقيح المشيع في تحرير أحكام المقنع" للمرداوي¹²، فألف المنتهى بينهما ومزجها مزجاً عجيباً، وأضاف إلى ذلك زيادات وأشياء، ليخرج عمله عن مجرد الجمع، إلى التحقيق والتكميل والتحرير، وضم ما نُثر فيهما من فوائد وشوارد، مما لا غنى عنه لطالب العلم، ومريد معرفة دقائق المذهب¹³.

ثانياً: ترجمة المؤلف.

هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي، المصري، الحنبلي، تقي الدين أبو بكر ابن شهاب الدين، الشهير بابن النجار، قاضي القضاة ابن قاضي القضاة، ولد بالقاهرة ونشأ فيها¹⁴.

منزلة مصنف كتاب المنتهى منزلة رفيعة بين فقهاء الحنابلة، فهو علم في الفتيا والتدريس والقضاء وفصل الأحكام¹⁵. فأخذ الفقه والأصول عن أبيه، وحفظ كتاب المقنع لابن قدامة وغيره من المتون¹⁶.

⁸ قال النووي في المجموع (248/6): "لا يجب صوم غير رمضان بأصل الشرع بالإجماع"؛ ويُنظر: التمهيد لابن عبد البر (148/22).

⁹ فيستحب أدائه في كل وقت، إلا الأوقات المنهي عنها. [يُنظر: الفتاوى الهندية (113/1)].

¹⁰ يُنظر: إكمال المعلم للقاضي عياض (111/4)؛ لطائف المعارف لابن رجب (150/1) وما بعدها.

¹¹ هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، الشهير بابن قدامة، إمام السنة، ومفتي الأمة، كان من بحور العلم، وأذكياء العالم، انتفع بتصانيفه المسلمون وأهل المذهب خصوصاً من تصانيفه: المغني، والمقنع، توفي: 620هـ.

[يُنظر: مختصر طبقات الحنابلة لابن شطي (52)؛ سير أعلام النبلاء للذهبي (165/22)].

¹² هو علي بن سليمان بن أحمد المرداوي، شيخ المذهب وإمامه ومصححه ومحققه، كان فقيهاً حافظاً لفروع المذهب، من مصنفاته: التحبير، والإنصاف، توفي سنة: 885هـ. [يُنظر: مختصر طبقات الحنابلة لابن شطي (52)؛ السحب الوابلة لابن حميد (296)].

¹³ يُنظر: المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته للتركي (470/1).

¹⁴ يُنظر: النعت الأكمل للعامري (141)؛ معجم المؤلفين (276/8).

¹⁵ المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته للتركي (473/1).

¹⁶ السحب الوابلة لابن حميد (348)؛ ويُنظر: معجم المؤلفين (276/8).

وقد أثنى على ابن النجار، علماً وعملاً، علماء عصره الذين عرفوه عن كسب، منهم العلامة الباحث عبد القادر الجزيري¹⁷، قال عنه: " وكانت أيامه جميعاً اشتغلاً بالفتيا، أو التدريس، أو بالتصنيف، مع جلوسه في ديوان الحنابلة للقضاء وفصل الأحكام .. إلى أن قال: وبالجملية فلم يكن من يضاهيه في مذهبه، ولا من يماثله في منصبه، وكان قلمه أحسن من لفظه، وله في تحرير الفتاوى اليد الطولى، والكتابة المقبولة على الوجه الصحيح الأولى"¹⁸.

المبحث الثاني: مستحبات صيام التطوع التي اتفق الفقهاء على استحبابها.

المطلب الأول: أفضل صيام التطوع.

تقرير المسألة:

ذهب فقهاء الحنفية¹⁹، والشافعية²⁰، والحنابلة²¹، على أن أفضل صيام التطوع²² صوم يوم وفطر يوم، وذلك في الجملة²³.

وقد عرف هذا الصيام بصيام -داود عليه السلام-²⁴.

الأدلة على ذلك²⁵:

من السنة:

1- عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-: أن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَتَأَمُّ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَتَأَمُّ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»²⁶.

وجه الدلالة: دل الحديث على أن أفضل الصيام صوم يوم وإفطار يوم، وأنه أحب إلى الله من غيره وإن كان أكثر منه، فما كان أحب إلى الله -جل جلاله- فهو أفضل، والاشتغال به أولى²⁷.

قال القاضي عياض: "ومعنى قوله: «أَحَبُّ الصَّيَامِ»: أي أكثر ثواباً وأعظمه أجراً"²⁸، وذلك يقتضي الأفضلية مطلقاً²⁹.

¹⁷ هو عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن محمد الأنصاري الجزيري، باحث حنبلي مصري، أخذ العلم عن جماعة أجلاء كابن النجار وغيره من الفضلاء، من مصنفاته: درر الفرائد، وخلاصة الذهب، توفي سنة: 977هـ. [يُنظر: الأعلام للزركلي (44/4)؛ السحب الوابلة لابن حميد (233)].

¹⁸ نقله عنه ابن حميد في السحب الوابلة (348).

¹⁹ يُنظر: بدائع الصنائع للكاساني (79/2)؛ حاشية الطحطاوي (640)؛ حاشية ابن عابدين (376/2).

²⁰ يُنظر: أسنى المطالب لتركيا الأنصاري (432/1)؛ مغني المحتاج للشرييني (186/2).

²¹ يُنظر: المغني لابن قدامة (180/3)؛ الإنصاف للمرداوي (342/3)؛ كشاف القناع للبهوتي (337/2).

إلا أن البهوتي قال: "وشروطه أن لا يضعف البدن حتى يعجز عما هو أفضل من الصيام، كالقيام بحقوق الله تعالى وحقوق عباده اللازمة، وإلا فتركه أفضل". [الروض المربع (240/1)].

²² والمراد بالتطوع لغة: التبرع، واصطلاحاً: ما شرع زيادة عن الفرض، تقرّباً إلى الله كالسنن والنوافل. [يُنظر: مختار الصحاح للرازي (193)؛ التعريفات للجرجاني (61/1)؛ معجم لغة الفقهاء (134/1)؛ مغني المحتاج للشرييني (182/2)].

²³ قلنا: في الجملة؛ لأن هناك أياماً قد نُهي عن صيامها، كيومي العيدين، وأيام التشريق، وغير ذلك ممّا وقع فيه الخلاف بين أهل العلم.

يُنظر: [بدائع الصنائع للكاساني (78/2)؛ بداية المجتهد لابن رشد (72، 71/2)؛ المجموع للنووي (443، 440/6)؛ المغني لابن قدامة (169/3)].

²⁴ يُنظر: الاستذكار لابن عبد البر (333/3)؛ بدائع الصنائع للكاساني (79/2)؛ الإنصاف للمرداوي (342/3).

²⁵ فتح القدير لابن الهمام (350/2)؛ مراقي الفلاح للشرنبلالي (236/1)؛ أسنى المطالب لتركيا الأنصاري (432/1)؛ تحفة المحتاج للشرييني (459/3)؛ المغني لابن قدامة (180/3)؛ كشاف القناع للبهوتي (337/2).

²⁶ أخرجه البخاري في صحيحه (1131/50/2) -واللفظ له-؛ ومسلم في صحيحه (1159/816/2).

²⁷ يُنظر: نيل الأوطار للشوكاني (72/3).

²⁸ إكمال المعلم (127/4).

²⁹ عمدة القاري للعييني (90/11).

2- عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال له: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامٌ ذَاوَدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»³⁰.

وجه الدلالة: دل الحديث على فضل صوم يوم وفطر يوم، وأن ذلك أفضل من الزيادة عليه، حيث إن في زيادته قد يفوت بعض الحقوق، وقد يفتر منه بسبب ضعف الجسد، وهذا بخلاف صوم يوم وفطر يوم³¹.

من الإجماع: نقل الإجماع على ذلك ابن حزم³².

من المعقول: أن صوم يوم وفطر يوم أشق على النفس، وذلك بمصادفة مألوفها في يوم وتفرقه في آخر، ومع ذلك فإن فاعله غالباً يأمن من تفويت الحقوق، ويتمكن من إعطاء النفس حقها؛ إذ يحصل لها من القوى يوم الفطر ما يجبر ما قام بها من ضعف يوم الصوم، وهذا بخلاف من يتابع الصوم فإنه قد يفوت بعض الحقوق³³.

المطلب الثاني: صيام ثلاثة أيام من كل شهر.
تقرير المسألة:

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة: الحنفية³⁴، والمالكية³⁵، والشافعية³⁶، والحنابلة³⁷، على استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

الأدلة على ذلك³⁸:

من السنة:

1- عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرُكْعَتَا الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ»³⁹.

وجه الدلالة: دل الحديث على استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر⁴⁰.

2- عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «صُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»⁴¹.
وجه الدلالة: دل الحديث على استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر⁴².

³⁰ أخرجه البخاري في صحيحه (1976/40/3) -واللفظ له-؛ ومسلم في صحيحه (1159/812/2).

³¹ يُنظر: إحكام الأحكام لابن دقيق العيد (31/2)؛ فتح الباري لابن حجر (223/4)؛ تطريز رياض الصالحين لفصيل آل مبارك (120/1).

³² مراتب الإجماع (41/1).

³³ يُنظر: بدائع الصنائع للكاساني (79/2)؛ فتح الباري لابن حجر (223/4)؛ دليل الفالحين لابن علان (645/6).

³⁴ يُنظر: البحر الرائق لابن نجيم (277/2)؛ حاشية الطحطاوي (639)؛ حاشية ابن عابدين (375/2).

³⁵ يُنظر: شرح الخرشي (243/2).

³⁶ يُنظر: أسنى المطالب لركريا الأنصاري (431/1)؛ مغني المحتاج للشرييني (184/2)؛ نهاية المحتاج للرملي (208/3).

³⁷ يُنظر: المغني لابن قدامة (180/3)؛ الإنصاف للمرداوي (342/3)؛ كشف القناع للبهوتي (337/2).

³⁸ مراقي الفلاح للشرنبلالي (236/1)؛ شرح الخرشي (243/2)؛ المجموع للنووي (384/6)؛ المغني لابن قدامة (180/3)؛ شرح المنتهى للبهوتي (492/1).

³⁹ أخرجه البخاري في صحيحه (1981/41/3) -واللفظ له-؛ ومسلم في صحيحه (721/498/1).

⁴⁰ يُنظر: منحة العلام لل فوزان (95/5).

⁴¹ سبق تخريجه.

⁴² يُنظر: إحكام الأحكام لابن دقيق العيد (30/2).

3- عن معاذة العدوية⁴³، أنها سألت عائشة زوج النبي -صلى الله عليه وسلم-: «أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟» قَالَتْ: «نَعَمْ»، فَقُلْتُ لَهَا: «مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟» قَالَتْ: «لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ»⁴⁴.

وجه الدلالة: دل الحديث على استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر⁴⁵.

المطلب الثالث: صيام يومي الاثنين والخميس.

تقرير المسألة:

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة: الحنفية⁴⁶، والمالكية⁴⁷، والشافعية⁴⁸، والحنابلة⁴⁹، على استحباب صيام يومي الاثنين والخميس.

الأدلة على ذلك⁵⁰:

من السنة:

1- عن أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأَجِبُ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»⁵¹.

وجه الدلالة: دل الحديث على استحباب صوم يومي الاثنين والخميس؛ لأنهما يومان تعرض فيهما الأعمال⁵².

2- عن أبي قتادة⁵³ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْاِثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «فِيهِ وَلِدْتُ وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ»⁵⁴.

وجه الدلالة: دل الحديث على فضل يوم الاثنين، واستحباب صومه، حيث امتن الله على عباده بولادة النبي -عليه السلام- وإنزال القرآن في هذا اليوم وهذا يستحق شكر الله، وذلك يكون بفعل طاعته⁵⁵، فشكر الله ليس مقصوراً على القول، بل أيضاً يكون بالفعل، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾⁵⁶ وقوله تعالى على لسان موسى -عليه السلام-: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ﴾^{57, 58}.

⁴³ هي معاذة بنت عبد الله العدوية، أم الصهباء، فاضلة، من العالمات بالحديث، من أهل البصرة، توفيت سنة: 83هـ.

[يُنظر: تهذيب الكمال للمزي (308/35)؛ الأعلام للزركلي (259/7)].

⁴⁴ أخرجه مسلم في صحيحه (1160/818/2).

⁴⁵ يُنظر: سبل السلام للصنعاني (584/1)؛ منحة العلام للفوزان (95/5).

⁴⁶ يُنظر: بدائع الصنائع للكاساني (79/2)؛ مراقي الفلاح للشرنبلالي (236)؛ حاشية ابن عابدين (376/2).

⁴⁷ يُنظر: الكافي لابن عبد البر (350/1)؛ شرح الخرشني (243/2).

⁴⁸ يُنظر: المجموع للنووي (386/6)؛ مغني المحتاج للشريني (182/2)؛ نهاية المحتاج للرملي (205/3).

⁴⁹ يُنظر: كشاف القناع للبهوتي (337/2)؛ مطالب أولي النهى للرحيبياني (214/2).

⁵⁰ مراقي الفلاح للشرنبلالي (236)؛ المقدمات الممهدة لابن رشد (243/1)؛ المجموع للنووي (386، 385/6)؛ مغني المحتاج للشريني (182/2)؛ كشاف القناع للبهوتي (337/2)؛ مطالب أولي النهى للرحيبياني (214/2).

⁵¹ أخرجه الترمذي في سننه (747/113/3)؛ وابن ماجه في سننه (1740/628/2) -بغير هذا اللفظ-، والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (2959/569/1).

⁵² نيل الأوطار للشوكاني (294/4).

⁵³ هو الحارث بن ربي بن بلدمة بن خناس الأنصاري الخزرجي السلمي، فارس رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقيل: اسمه النعمان، وهو مشهور بكنيته، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد كلها، توفي سنة: 54هـ.

[يُنظر: أسد الغابة لابن الأثير (244/6)؛ تهذيب الكمال للمزي (194/34)].

⁵⁴ أخرجه مسلم في صحيحه (1162/820/2).

⁵⁵ يُنظر: سبل السلام للصنعاني (581/1)؛ توضيح الأحكام للبسام (531/3).

⁵⁶ [سبأ: 13].

⁵⁷ [القصص: 17].

⁵⁸ تفسير ابن كثير (442/6).

3- عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ 59 يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ 60 حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا» 61.

وجه الدلالة: دل الحديث على فضل يومي الاثنين والخميس، واستحباب صومهما 62.

4- عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ» 63.

وجه الدلالة: دل الحديث على استحباب صيام يومي الاثنين والخميس، وذلك لعظم فضلها 64.

من المعقول: لأن هذه الأيام من الأيام الفاضلة، فكان تعظيمها بالصوم مستحباً 65.

المطلب الرابع: صيام شهر محرم.

تقرير المسألة:

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة: الحنفية 66، والمالكية 67، والشافعية 68، والحنابلة 69 على استحباب صوم شهر محرم. الأدلة على ذلك 70:

من السنة:

1- عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ» 71.

وجه الدلالة: دل الحديث صراحة على أن أفضل الشهور للصوم شهر محرم 72.

2- عن أبي قتادة -رضي الله عنه-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ» 73.

59 قال القاضي عياض في إكمال المعلم (33/8): "قال الباجي: معنى فتح أبوابها: كثرة الصفح والغفران في هذين اليومين، ورفع المنازل، وإعطاء الجزيل من الثواب، ويحتمل أن يكون على ظاهره، وأن فتح أبوابها علامة على ذلك ودليل عليه".

60 المراد بقوله «أَنْظِرُوا هَذَيْنِ»: أي أخروهما. [مشارك الأنوار (12/2)].

61 أخرجه مسلم في صحيحه (2565/1987/4).

62 التمهيد لابن عبد البر (263/21).

63 أخرجه أحمد في مسنده (24748/269/41)؛ والترمذي في سننه (745/112/3) -واللفظ له-؛ والنسائي في سننه (2360/202/4)؛ وابن ماجه في سننه (1739/627/2)، والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (4897/881/2).

64 يُنظر: دليل الفالحين لابن علان (62/7)؛ تطريز رياض الصالحين لفصيل آل مبارك (702/1).

65 بدائع الصنائع للكاساني (79/2).

66 يُنظر: المعتمر من المختصر للملطي (148/1)؛ الفتاوى الهندية (202، 201/1).

67 يُنظر: شرح الخرشني (241/2).

68 يُنظر: المجموع للنووي (386/6)؛ مغني المحتاج للشرييني (187/2).

69 يُنظر: الإنصاف للمرداوي (345/3)؛ كشاف القناع للبهوتي (338/2).

70 المعتمر من المختصر للملطي (148/1)؛ مواهب الجليل للحطاب (407/2)؛ الفواكه الدواني للنفراوي (273/2)؛ المجموع للنووي (387/6)؛ مغني المحتاج للشرييني (187/2)؛ الإنصاف للمرداوي (345/3)؛ كشاف القناع للبهوتي (338/2).

71 أخرجه مسلم في صحيحه (1163/821/2).

72 يُنظر: شرح النووي (55/8)؛ نيل الأوطار للشوكاني (286/4).

73 أخرجه مسلم في صحيحه (1162/819/2).

وعنه بلفظ: «صِيَامُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ⁷⁴ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ»⁷⁵.
وجه الدلالة: دل الحديث على أن صوم يوم عاشوراء يكفر سنة ماضية، وهذا مما يدل على فضله واستحباب صومه⁷⁶.

3- عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ»⁷⁷.

وجه الدلالة: دل الحديث على أن يوم عاشوراء أفضل الأيام للصيام بعد رمضان⁷⁸.
المطلب الخامس: صيام عشر ذي الحجة وأفضله يوم عرفة.

تقرير المسألة:

اتفق فقهاء المذاهب الأربعة: الحنفية⁷⁹، والمالكية⁸⁰، والشافعية⁸¹، والحنابلة⁸²، على استحباب صيام عشر ذي الحجة، وأكدوه يوم عرفة.

الأدلة على ذلك⁸³:

من السنة:

1- عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟» قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ»⁸⁴.

وجه الدلالة: دل الحديث على فضل العمل في أيام العشر، والصوم مندرج في العمل الصالح الذي يستحب في هذه الأيام⁸⁵.

2- عن حفصة⁸⁶ زوج النبي -صلى الله عليه وسلم- قالت: «أَرْبَعٌ لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صِيَامَ عَاشُورَاءَ، وَالْعَشْرِ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَالرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ»⁸⁷.
وجه الدلالة: دل الحديث على استحباب صوم عشر ذي الحجة⁸⁸.

⁷⁴ المراد بالتكفير: ستر الذنب وتغطيته. [يُنظر: تاج العروس للزبيدي (60/14)].

وظاهر الحديث أنه يكفر الصغائر والكبائر وذلك لإطلاقه -صلى الله عليه وسلم- ولم يفصل ذلك، وهذا ما ذهب إليه بعض العلماء، إلا أن الراجح هو ما ذهب إليه الجمهور أنه لا يكفر إلا الصغائر، أما الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة أو رحمة الله وفضله، وذلك بدليل قول أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «الْصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَّبَ الْكَبَائِرَ» أخرجه مسلم في صحيحه (233/209/1) فإذا كانت هذه العبادات العظيمة التي هي من أركان الإسلام لا تقوى على تكفير الكبائر فصوم هذا اليوم المستحب من باب أولى، فدل ذلك على تقييده كما قيدت الصلوات الخمس ورمضان إلى رمضان. [يُنظر: إكمال المعلم للقاضي عياض (15/2)؛ المجموع للنووي (382/6)].

وقال النووي في شرح مسلم (113/3): "إن وجد ما يكفره من الصغائر كفره، وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات ورفعت به درجات، وإن [صادف] كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا أن يخفف من الكبائر والله أعلم".

⁷⁵ أخرجه مسلم في صحيحه (1162/818/2).

⁷⁶ يُنظر: فتح الباري لابن حجر (247/4)؛ تطريز رياض الصالحين لفصيل آل مبارك (700/1).

⁷⁷ أخرجه البخاري في صحيحه (2006/44/3) -واللفظ له-؛ ومسلم في صحيحه (1132/797/2).

⁷⁸ يُنظر: فتح الباري لابن حجر (249/4)؛ نيل الأوطار للشوكاني (288/4).

⁷⁹ يُنظر: المبسوط للسرخسي (92/3)؛ الفتاوى الهندية (201/1).

⁸⁰ يُنظر: مواهب الجليل للحطاب (402/2)؛ شرح الخرخشي (240/2).

⁸¹ يُنظر: المجموع للنووي (386/6)؛ مغني المحتاج للشريني (183/2)؛ نهاية المحتاج للرملي (207/3).

⁸² يُنظر: الإنصاف للمرادوي (345/3)؛ كشف القناع للبهوتي (338/2).

⁸³ المبسوط للسرخسي (92/3)؛ المجموع للنووي (387/6)؛ شرح العمدة لابن تيمية (556/2)؛ كشف القناع للبهوتي (338/2).

⁸⁴ أخرجه البخاري في صحيحه (969/20/2).

⁸⁵ يُنظر: المحلى لابن حزم (440/4)؛ نيل الأوطار للشوكاني (283/4).

⁸⁶ هي حفصة بنت عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما- أم المؤمنين، كانت قبل أن يتزوجها النبي -صلى الله عليه وسلم- عند خنيس بن حذافة، توفيت سنة: 41هـ.

[يُنظر: أسد الغابة لابن الأثير (67/7)؛ الإصابة لابن حجر (85/8)].

⁸⁷ أخرجه أحمد في مسنده (26459/59/44) -واللفظ له-؛ والنسائي في سننه (2416/220/4)، والحديث ضعفه الألباني في إرواء الغليل (954/111/4).

⁸⁸ يُنظر: نيل الأوطار للشوكاني (284/4).

3- عن أبي قتادة -رضي الله عنه- قال: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ»⁸⁹.

وعنه بلفظ: «صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ»⁹⁰.
وجه الدلالة: دل الحديث على أن صوم يوم عرفة يكفر سنتين: ماضيةً وباقيةً، وهذا مما يدل على فضله واستحباب صومه، وأن فضل صومه أفضل من صوم يوم عاشوراء⁹¹.

من المعقول:

لما ليوم عرفة من فضيلة على غيره من عامة الأيام⁹².

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فإن في أداء المستحبات والتطوعات والحرص على صيام التطوع، فضل عظيم وأجر كبير وثمرات يحوز عليها المسلم ومنها:
تحقيق العبودية لله عز وجل فهي إظهار لكمال العبودية لله ودليل إظهار لشكر العبد لربه على نعمه، ومن ثمراتها التمسك بسنة النبي عليه الصلاة والسلام والافتداء بهديه سبب من أسباب نيل محبة الله عز وجل ومغفرة للذنوب، وأن من ثمراتها أنها تقرب العبد لربه ونيل محبته.

المصادر والمراجع:

ابن الأثير، علي بن أبي الكرم بن عبد الواحد الشَّيْبَانِيّ الْجَزْرِيّ عز الدين. (1415هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية.

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، فتح القدير، الناشر: دار الفكر.
ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحَرَّانِيّ. (1417هـ). شرح العمدة في الفقه، كتاب الصيام، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، ط1، دار الأنصاري.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي. (1415هـ). الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (1379)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

ابن حجر الهيثمي، أحمد بن محمد بن علي. (1357هـ). تحفة المحتاج في شرح المنهاج. رُوجعت وُصِّحت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، مصر، المكتبة التجارية الكبرى.

⁸⁹ سبق تخريجه.

⁹⁰ سبق تخريجه.

إلا أنه هاهنا قد استشكل ذلك في تكفير ما لم يقع (السنة المستقبلية):

أجيب: بأن يوفق صائمه ويحفظه من وقوع الذنب فيها، أو يوفقه لأعمال صالحة تكفر ما يقع فيها من الذنوب. [يُنظر: سبل السلام للصنعاني (581/1)؛ نيل الأوطار للشوكاني (284/4)].

⁹¹ يُنظر: سبل السلام للصنعاني (581/1)؛ نيل الأوطار للشوكاني (284/4، 288).

⁹² يُنظر: بدائع الصنائع للكاساني (79/2).

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى بالآثار، الناشر: دار الفكر - بيروت.

ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري. (د.ت). مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن حميد، محمد بن عبد الله النجدي ثم المكي. (1416هـ). السُّحب الوابلة على ضرائح الحنابلة. حققه وقدم له وعلق عليه: بكر بن عبد الله أبو زيد، عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن هلال بن أسد الشَّيباني. (1421هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة.

ابن دقيق العيد، تقي الدين أبو الفتح محمد. (د.ت). إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. مطبعة السنة المحمدية.

ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، (1424هـ)، لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، ط1، الناشر: دار ابن حزم.

ابن رشد القرطبي، أبو الوليد محمد. (1425هـ). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. القاهرة، دار الحديث.

ابن شطي، محمد جميل عمر البغدادي، (1406هـ) مختصر طبقات الحنابلة، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي الحنفي. (1412هـ). رد المحتار على الدر المختار. ط2، بيروت، دار الفكر.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (1421هـ) الاستذكار، ط1، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

ابن عبد البر، يوسف بن عاصم النَّمَرِيَّ الْقُرْطُبِيَّ. (1387هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ابن عبد البر، يوسف بن عاصم النَّمَرِيَّ الْقُرْطُبِيَّ. (1400هـ). الكافي في فقه أهل المدينة. تحقيق: محمد محمد الموريتاني، ط2، الرياض، مكتبة الرياض الحديثة.

ابن عُثَيْمِين، محمد بن صالح بن محمد. (1422هـ). الشرح الممتع على زاد المستقنع. دار ابن الجوزي.

ابن علان، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (1425هـ)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ط4 الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان.

ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المَقْدِسِيَّ. (1388هـ). المغني. مكتبة القاهرة.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تفسير ابن كثير، (1419هـ)، ط1، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القُرَوَيْنيّ. (د.ت). سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

ابن مَهَنَّا والنَّفَرَاوِيّ، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم، والمالكي، شهاب الدين الأزهرى. (1415هـ). الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيروانيّ. دار الفكر.

ابن نُجيم، زين الدين بن إبراهيم ابن محمد. (د.ت). البحر الرائق. دار الكتاب الإسلامي.

أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، (1419هـ)، شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، ط1، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر.

أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

الألباني، محمد ناصر الدين. (1399هـ). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش، بيروت، المكتب الإسلامي.

الألباني، محمد ناصر الدين. (د.ت). صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي.

البُخَارِيّ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي. (د.ت). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاريّ. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة، مُصَوَّرة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، التراث.

البسام، عبد الله بن إبراهيم. (1423هـ). توضيح الأحكام من بلوغ المرام. ط5، مكة المكرمة، مكتبة الأسدي.

البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي. (1418هـ). التهذيب في فقه الإمام الشافعي. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية.

البلخي، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية، (1310هـ)، ط2، الناشر: دار الفكر

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، كشاف القناع عن متن الإقناع،

البُهوتيّ، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس. (د.ت). الروض المربع شرح زاد المستقنع. ومعه حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السَّعْدِيّ، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد ومؤسسة الرسالة.

البُهوتيّ، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس. (1414هـ). شرح منتهى الإرادات، عالم الكتب.

التركي، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن. (1423هـ). المذهب الحنبلي (دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته). مؤسسة الرسالة ناشرون.

- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك.** (1395هـ). سنن الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، ط2، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني** (1403هـ). التعريفات، ط1، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
- الخطّاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد الطّرابُلسيّ المغربي.** (1412هـ). مواهب الجليل شرح مختصر خليل، ط3، دار الفكر.
- الخرشي، محمد بن عبد الله المالكي.** (د.ت). شرح مختصر خليل للخرشي. بيروت، دار الفكر للطباعة.
- الخطيب الشّريبي، شمس الدين محمد بن أحمد الشافعي.** (1415هـ). مغني المحتاج. دار الكتب العلمية.
- دار الكتب العلمية.**
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد.** (1405هـ). سير أعلام النبلاء. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة.
- الرازي، زين الدين بن عبد القادر الحنفي.** (1420هـ). مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط5، بيروت، المكتبة العصرية والدار النموذجية.
- الرّحبياني، مصطفى بن سعد بن عبده السُّيوطيّ.** (1415هـ). مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ط2، المكتب الإسلامي.
- الرّملي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة.** (1404هـ). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. ط. أخيرة، بيروت، دار الفكر.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي.** (2002م). الأعلام. ط15، دار العلم للملايين.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة.** (1414هـ). المبسوط. بيروت، دار المعرفة.
- السنيني، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري.** (د.ت). أسنى المطالب في شرح روض الطالب. دار الكتاب الإسلامي.
- الشُّرنبلالي، حسن بن عمار بن علي المصري الحنفي.** (1425هـ). مراقي الفلاح شرح متن نور الإيضاح. راجعه: نعيم زرزور، المكتبة العصرية.
- الشَّوْكَاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله.** (1413هـ). نيل الأوطار. تحقيق: عصام الدين الصبابطي، مصر، دار الحديث.
- الصّنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني.** (د.ت). سبل السلام. دار الحديث.

الطَّحْطَاوِيّ، أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفي. (1418هـ). حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح. تحقيق: محمد عبد، العزيز الخالدي، بيروت، دار الكتب العلمية.

العثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، (1413هـ)، ط الأخيرة، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الوطن - دار الثريا.

العَيْنِيّ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين. (د.ت). عمدة القاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الغَزِيّ، محمد كمال الدين بن محمد العامري. (1402هـ). النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل [من سنة 901-1207هـ]. تحقيق وجمع: محمد مطيع الحافظ - نزار أباطة، دمشق، دار الفكر.

القَارَاطِيّ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري. (1407هـ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، بيروت، دار العلم للملايين.

الفوزان، عبد الله صالح الفوزان، منحة العلام في شرح بلوغ المرام، (1428هـ) ط1، دار ابن الجوزي.

القُرْطُبِيّ، أبو عبد الله محمد شمس الدين. (1384هـ). الجامع لأحكام القرآن = تفسير القُرْطُبِيّ. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، القاهرة، دار الكتب المصرية.

قلعجي، قنبي، محمد رواس، وحامد صادق. (1408هـ). معجم لغة الفقهاء. ط2، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع.

الكَّاسَانِيّ، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي. (1406هـ). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط2، دار الكتب العلمية.

كحالة، عمر رضا. (د.ت). معجم المؤلفين. مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي.

مُرْتَضَى الرَّبِيدِيّ، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، الحسيني أبو الفيض. (د.ت). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

المَرْدَاوِيّ، أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان. (د.ت). الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. ط2، دار إحياء التراث العربي.

المِرِّيّ، يوسف بن عبد الرحمن جمال الدين الكلبى. (1400هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة.

مُسْلِم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. (د.ت). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

المَلْطِيّ، يوسف بن موسى بن محمد، أبو المحاسن جمال الدين المَلْطِيّ الحنفي، المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، الناشر: عالم الكتب - بيروت.

النجدي، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي، تطريز رياض الصالحين، (1423هـ)، ط1 تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض.

النَّسَائِي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. (1421هـ). السنن الكبرى. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة.

النَّوَوِي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف. (1392هـ). شرح صحيح مسلم. بيروت، دار إحياء التراث العربي.

النَّوَوِي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (د.ت). المجموع شرح المذهب، دار الفكر.